

لسان العرب

(بوا) بَاءَ إِلَى الشَّيْءِ يَبْدُوهُ بَوَّاءٌ رَجَعَ وَبُؤْتُ إِلَيْهِ وَأَبَّأْتُ عَنْ ثَعْلَبِ وَبُؤْتُ عَنْ الْكَسَائِي كَأَبَّأْتُ هِيَ قَلِيلَةٌ وَالْبَاءَةُ مِثْلُ الْبَاعَةِ وَالْبَاءُ الذِّكَاجُ وَسُمِّيَ النِّكَاحُ بَاءَةً وَبَاءً مِنَ الْمَبَاءَةِ لِأَنَّ الرَّجُلَ يَتَدَبَّوْا أَوْ مِنْ أَهْلِهِ أَيْ يَسْتَمْكِنُ مِنْ أَهْلِهِ كَمَا يَتَدَبَّوْا أَوْ مِنْ دَارِهِ قَالَ الرَّاجِزُ يَصِفُ الْحِمَارَ وَالْأُتُنَ يُعْرِسُ أَبَّكَارًا بِهَا وَعُنْدَ سَا أَكْرَمُ عَرَسٍ بَاءَةً إِذْ أَعْرَسَا وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءَ أَرَادَ بِالْبَاءَةِ النِّكَاحَ وَالنَّزْوِجَ وَيُقَالُ فُلَانٌ حَرِيصٌ عَلَى الْبَاءَةِ أَيْ عَلَى النِّكَاحِ وَيُقَالُ الْجِمَاعُ نَفْسُهُ بَاءَةٌ وَالْأَصْلُ فِي الْبَاءَةِ الْمَنْزِلُ ثُمَّ قِيلَ لِرِعْقَدِ التَّزْوِجِ بَاءَةٌ لِأَنَّ مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً بَوَّاءًا هَا مِنْزَلًا وَالْهَاءُ فِي الْبَاءَةِ زَائِدَةٌ وَالنَّاسُ يَقُولُونَ الْبَاهُ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْبَاءُ وَالْبَاءَةُ وَالْبَاهُ كُلُّهَا مَقُولَاتُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ الْبَاءُ الذِّكَاجُ يُقَالُ فُلَانٌ حَرِيصٌ عَلَى الْبَاءِ وَالْبَاءَةُ وَالْبَاهُ بِالْهَاءِ وَالْقَصْرُ أَيْ عَلَى النِّكَاحِ وَالْبَاءَةُ الْوَاحِدَةُ وَالْبَاءُ الْجَمْعُ وَتُجْمَعُ الْبَاءَةُ عَلَى الْبَاءَاتِ قَالَ الشَّاعِرُ يَا أَيُّهَا الرَّأكِبُ ذُو الثَّيْبَاتِ إِنْ كُنْتَ تَبْغِي صَاحِبَ الْبَاءَاتِ فَأَعْمِدْ إِلَى هَاتِيكَمُ الْأَبْيَاتِ وَفِي الْحَدِيثِ عَلَيْكُمْ بِالْبَاءَةِ يَعْنِي الذِّكَاجَ وَالنَّزْوِجَ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخِرُ إِنْ امْرَأَةٌ مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ وَقَدْ تَزَيَّسَتْ لِلْبَاءَةِ وَبَوَّاءُ الرَّجُلُ نَكَحَ قَالَ جَرِيرٌ .

تُبْدُو نُّهَا بِمَحْنَةٍ وَحِينًا ... تُبَادِرُ حَدَّ دِرَّتِهَا السَّقَابَا .
وَلِلْبُرِّ مَبَاءَتَانِ إِحْدَاهُمَا مَرَجِعُ الْمَاءِ إِلَى جَمِّهَا وَالْأُخْرَى .
مَوْضِعٌ وَقُوفٌ سَائِقُ السَّانِيَةِ وَقَوْلُ صَخْرٍ الْغِيَّ يَمْدَحُ سِيفًا لَهُ .
وَصَارِمٌ أُخْلَصَتْ خَشْيَتُهُ ... أَبْيَضَ مَهْوٍ فِي مَتْنِهِ رُبْدٌ .
فَلَاوَتْ عَنْهُ سُيُوفَ أَرْيَحَ ... حَتَّى بَاءَ كَفِّي وَلَمْ أَكْدُ أَجْدُ .
الْخَشْيَةُ الطَّيِّبَةُ الْأَوْسَلُ قَبْلَ أَنْ يُصْقَلَ وَيُهَيَّأَ وَفَلَاوَتْ أَنْتَقَيْتُ
أَرْيَحُ مِنَ الْيَمَنِ بَاءَ كَفِّي أَيْ صَارَ كَفِّي لَهُ مَبَاءَةٌ أَيْ مَرَجِعًا وَبَاءَ
بَذَنِيهِ وَبَارِثُمِهِ يَبْدُوهُ بَوَّاءٌ وَبَوَّاءٌ احْتِمَلَهُ وَصَارَ الْمُذْنِبُ مَأْوَى الذَّنْبِ
وَقِيلَ اعْتَرَفَ بِهِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّ نَبِيَّ أُرَيْدُ أَنْ تَبْدُوهُ بَارِثُمِي وَإِثْمِيكَ قَالَ ثَعْلَبُ
مَعْنَاهُ إِنْ عَزَمْتَ عَلَى [ص 37] قَتْلِي كَانَ الْإِثْمُ بَكَ لَا بِي قَالَ الْأَخْفَشُ وَبَاؤُوا
بَغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ رَجَعُوا بِهِ أَيْ صَارَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَبَاؤُوا

بَغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ قَالَ بَأُؤُوا فِي اللُّغَةِ احْتَمَلُوا يُقَالُ قَدْ بُوُؤْتُ بِهَذَا الذَّيِّبِ أَيْ
 احْتَمَلْتُمُ لَتُّهُ وَقِيلَ بَأُؤُوا بِغَضَبٍ أَيْ بِإِثْمٍ اسْتَحَقُّوا بِهِ النَّارَ عَلَى إِثْمٍ
 اسْتَحَقُّوا بِهِ النَّارَ أَيْضاً قَالَ الْأَصْمَعِيُّ بَاءَ بِإِثْمِهِ فَهُوَ يَبُؤُهُ بِهِ بِوُؤَاءٍ إِذَا
 أَقَرَّ بِهِ وَفِي الْحَدِيثِ أَبُؤُهُ بِرِنْعِمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُؤُهُ بِذَنْبِي أَيْ أَلْتَزِمْتُ وَأَرَجَعْتُ
 وَأُقَرِّرُ وَأَصْلُ الْبَوَاءِ الزُّومُ وَفِي الْحَدِيثِ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا أَيْ التَّزَمَهُ وَرَجَعَ
 بِهِ وَفِي حَدِيثِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ أَنَّ عَفْوَتَ عَنْهُ يَبُؤُهُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمُ صَاحِبِهِ أَيْ كَانَ
 عَلَيْهِ عُقُوبَةُ ذَنْبِهِ وَعُقُوبَةُ قَتْلِ صَاحِبِهِ فَأَصَافَ الْإِثْمَ إِلَى صَاحِبِهِ لِأَنَّهُ قَتَلَهُ
 سَبَبَ لِإِثْمِهِ وَفِي رَوَايَةٍ إِنَّهُ قَتَلَهُ كَانَ مِثْلَهُ أَيْ فِي حُكْمِ الْبَوَاءِ وَصَارَا
 مُتَسَاوِيَيْنِ لَا فَضْلَ لِلْمُقْتَتَصِّ إِذَا اسْتَوْفَى حَقَّهُ عَلَى الْمُقْتَتَصِّ مِنْهُ وَفِي
 حَدِيثٍ آخَرَ بُوُؤُ لِلْأَمِيرِ بِذَنْبِكَ أَيْ اعْتَرَفَ بِهِ وَبَاءَ بِدَمِ فُلَانٍ وَبَحَقَّ بِهِ أَقَرَّ
 وَذَا يَكُونُ أَبَدًا بِمَا عَلَيْهِ لَا لَهُ قَالَ لَبِيدُ .

أَنْزَكَرَتْ بَاطِلَهَا وَبُؤْتُ بِحَقِّهَا ... عِنْدِي وَلَمْ تَفْخَرْ عِلَاقِيَّ كِرَامُهَا .
 وَأَبَأْتُ قَرَرْتُهُ وَبَاءَ دَمُهُ بِدَمِهِ بِوُؤَاءٍ وَبَوَاءٍ عَدَلَهُ وَبَاءَ فُلَانٌ
 بِفُلَانٍ بِوُؤَاءٍ مَمْدُودٍ وَأَبَاءَهُ وَبَاوَأَهُ إِذَا قُتِلَ بِهِ وَصَارَ دَمُهُ بِدَمِهِ قَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ .

قَضَى اللَّهُ أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ بَيِّنَتُنَا ... وَلَمْ نَكُ نَرْضَى أَنْ
 نُبَاوِرَ نَكْمًا قَبِيلُ .

وَالْبَوَاءُ السَّوَاءُ وَفُلَانٌ بِوُؤَاءٍ فُلَانٍ أَيْ كُفُّوهُ إِنْ قُتِلَ بِهِ وَكَذَلِكَ الْاِثْنَانِ
 وَالْجَمْعُ وَبَاءَهُ قَتَلَهُ بِهِ (1) .

(1) قَوْلُهُ « وَبَاءَهُ قَتَلَهُ بِهِ » كَذَا فِي النُّسخِ الَّتِي بَأَيْدِنَا وَلَعَلَّهُ وَأَبَاءَهُ بِفُلَانٍ قَتَلَهُ بِهِ) .
 أَبُو بَكْرٍ الْبَوَاءُ التَّكَافُؤُ يُقَالُ مَا فُلَانٌ بِبَوَاءٍ لِفُلَانٍ أَيْ مَا هُوَ بِكَفْءٍ لَهُ وَقَالَ
 أَبُو عُبَيْدَةَ يُقَالُ الْقَوْمُ بِوُؤَاءٍ أَيْ سَوَاءٍ وَيُقَالُ الْقَوْمُ عَلَى بَوَاءٍ وَقُسِمَ الْمَالُ بَيْنَهُمْ
 عَلَى بَوَاءٍ أَيْ عَلَى سَوَاءٍ وَأَبَأْتُ فُلَانًا بِفُلَانٍ قَتَلْتُهُ بِهِ وَيُقَالُ هُمُ بِوُؤَاءٍ فِي
 هَذَا الْأَمْرِ أَيْ أَكْفَاءُ نُطْرَاءُ وَيُقَالُ دَمُ فُلَانٍ بِوُؤَاءٍ لِدَمِ فُلَانٍ إِذَا كَانَ كُفْءًا لَهُ
 قَالَتْ لَيْلَى الْأَخْطَلِيَّةُ فِي مَقْتَلِ تَوْبَةَ بْنِ الْحُمَيْرِ .

فَإِنْ تَكُنِ الْقَتْلَى بِوُؤَاءٍ فَإِنَّ نَكْمًا ... فَتَيَّ مَسًّا قَتَلْتُمْ آلَ عَوْفٍ بْنِ
 عَامِرٍ .

وَأَبَأْتُ الْقَاتِلَ بِالْقَتِيلِ وَاسْتَبْدَأْتُهُ أَيْضاً إِذَا قَتَلْتَهُ بِهِ وَاسْتَبْدَأْتُ
 الْحَكَمَ وَاسْتَبْدَأْتُ بِهِ كِلَاهُمَا اسْتَقْدَمْتُهِ وَتَبَاوَأَ الْقَتِيلَانِ تَعَادَلَا وَفِي الْحَدِيثِ
 أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ حَيِّينِ مِنَ الْعَرَبِ قِتَالٌ وَكَانَ لِأَحَدِ الْحَيِّينِ طَوْلٌ عَلَى الْآخَرِ

فقالوا لا نَرْضَى حتى يُقْتَلَ بالعَبْدِ مِنْ أَهْلِ الْحُرِّ مِنْهُمْ وبِالْمَرْأَةِ الرَّجُلُ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَّبِعُوا وَهُوَ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ هَكَذَا رَوَى لَنَا بوزن يَتَّبِعُوا وَهُوَ قَالَ والصواب عندنا أَنْ يَتَّبِعُوا وَأَوْ بوزن يَتَّبِعُوا عُوا على مثال يَتَّقُوا وَلَوْ مِنَ الْبَوَاءِ وَهِيَ الْمُسَاوَاةُ يُقَالُ بَاوَأْتُ بَيْنَ الْقَتْلَى أَيْ سَاوَيْتُ قَالَ ابْنُ بَرَرٍ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ يَتَّبِعُوا وَهُوَ عَلَى الْقَلْبِ كَمَا قَالُوا جَاءَ ابْنِي وَالْقِيَاسُ جَاءَ ابْنِي فِي الْمُسَاوَاةِ مَنْ جَاءَ ابْنِي وَجِئْتُهِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَقِيلَ يَتَّبِعُوا وَهُوَ صَحِيحٌ يُقَالُ بَاءَ بِهِ إِذَا كَانَ كُفُؤًا لَهُ وَهُمْ بَوَاءٌ أَيْ أَكْفَاءٌ [ص 38] معناه ذَوُوبَوَاءٍ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ الْجِرَاحَاتُ بَوَاءٌ يَعْنِي أَنَّهَا مُتَسَاوِيَةٌ فِي الْقِصَاصِ وَأَنَّهُ لَا يُقْتَلُ بِهَا لِلْمَجْرُوحِ إِلَّا مِنْ جَارِحِهِ الْجَانِي وَلَا يُؤْخَذُ إِلَّا بِمِثْلِهِ جِرَاحَتِهِ سَوَاءٌ وَمَا يُسَاوِيهَا فِي الْجُرْحِ وَذَلِكَ الْبَوَاءُ وَفِي حَدِيثِ الْمَصَّادِقِ قِيلَ لَهُ مَا بِالْأَعْقَرِ بِمُغْتَاظَةٍ عَلَى بَنِي آدَمَ ؟ فَقَالَ تُرِيدُ الْبَوَاءَ أَيْ تُؤْذِي كَمَا تُؤْذِي وَفِي حَدِيثٍ عَلَى رِضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ فَيَكُونُ الثَّوَابُ جَزَاءً وَالْعِقَابُ بَوَاءً وَبَاءَ فُلَانٌ بِفُلَانٍ إِذَا كَانَ كُفُؤًا لَهُ يُقْتَلُ بِهِ وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُهَلِّلِ لِبْنِ الْحَرِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حِينَ قَتَلَهُ بِؤُوبُ بْنُ شَيْسَعٍ نَعْلِيَّ كُفُؤًا بِمَعْنَاهُ كُنْ كُفُؤًا لَشَيْسَعٍ نَعْلِيَّ وَبَاءَ الرَّجُلُ بِصَاحِبِهِ إِذَا قُتِلَ بِهِ يُقَالُ بَاءَتْ عَرَارٌ بِكَحْلٍ وَهِيَ بِقَرَرَتَانِ قُتِلَتِ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى وَيُقَالُ بِؤُوبٌ بِهِ أَيْ كُنْ مِمَّنْ يُقْتَلُ بِهِ وَأَنْشُدُ الْأَحْمَرَ لِرَجُلٍ قَتَلَ قَاتِلَ أَخِيهِ فَقَالَ .

فَقُلْتُ لَهُ بِؤُوبٌ بِأَمْرِي لَسْتُ مِثْلَهُ ... وَإِنْ كُنْتَ قُتِلَ عَانًا لِمَنْ يَطْلُبُ الدَّمَّ .

يَقُولُ أَنْتَ وَإِنْ كُنْتَ فِي حَسْبِكَ مَقْدَعًا لِكُلِّ مَنْ طَلَبَكَ بَثًا أَوْ فَلَسْتُ مِثْلَ أَخِي وَإِذَا أَقَمَّ السُّلْطَانُ رَجُلًا بِرَجُلٍ قِيلَ أَبَاءَ فُلَانًا بِفُلَانٍ قَالَ طُفَيْلُ الْغَنَوِيِّ .

أَبَاءَ بِقَتْلَانَا مِنَ الْقَوْمِ ضِعْفَهُمْ ... وَمَا لَا يُعَدُّ مِنْ أَسِيرٍ مُكَلَّابٍ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فَإِنْ قَتَلَ السُّلْطَانُ بِقَوْدٍ قِيلَ قَدْ أَقَادَ السُّلْطَانُ فُلَانًا وَأَقَمَّ وَأَبَاءَهُ وَأَصْبَحَ رَهْ وَقَدْ أَبْأَتْهُ أُبَيْتُهُ إِبَاءَةً قَالَ ابْنُ السَّكَّكِيتِ فِي قَوْلِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلاَمَى .

فَلَمْ أَرَ مَعْشَرًا أَسَرُّوا هَدِيًّا ... وَلَمْ أَرَ جَارَ بَيْتٍ يُسْتَبَاءُ . قَالَ الْهَدِيُّ ذُو الْحُرْمَةِ وَقَوْلُهُ يُسْتَبَاءُ أَيْ يُتَّبِعُ وَأُتِّخَذَ امْرَأَتُهُ أَهْلًا وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ يُسْتَبَاءُ مِنَ الْبَوَاءِ وَهُوَ الْقَوْدُ وَذَلِكَ أَنَّهُ أَتَاهُمْ يَرِيدُ أَنْ يَسْتَجِيرَ بِهِمْ فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَقَوْلُ النَّغْلَابِيِّ .

أَلَا تَذُنْتَهُ هِيَ عِنْدَ الْمُلُوكِ وَتَتَّقِي ... مَحَارِمَنَا لَا يُدْبَأُ الدِّمُّ بِالْدِّمِّ .
أَرَادَ حِذَارَ أَنْ يُبَاءَ الدِّمُّ بِالْدِّمِّ وَيُرَى لَا يَدْبَأُ الدِّمُّ بِالْدِّمِّ أَيْ
حِذَارَ أَنْ تَبْذُوءَ دِمَاؤُهُمْ بِدِمَائِهِ مَنْ قَتَلُوهُ وَبَوَّأَ الرُّمَحَ نَحْوَهُ قَابِلَهُ بِهِ
وَسَدَّدَهُ نَحْوَهُ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ رَجُلًا بَوَّأَ رَجُلًا بِرُمَحِهِ أَيْ سَدَّدَهُ قَبْلَهُ
وَهَيَّأَهُ وَبَوَّأَهُمْ مَنَزِلًا نَزَلَ بِهِمْ إِلَى سَنَدِ جَبَلٍ وَأَبْأَتُ بِالْمَكَانِ
أَقَمَّتْ بِهِ وَبَوَّأَتْكَ بَيْتًا اتَّخَذَتْ لَكَ بَيْتًا وَقَوْلُهُ D أَنَّ تَبْذُوءَ
لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا أَيْ اتَّخَذَا أَبُوزَيْدُ أَبْأَتُ الْقَوْمَ مَنَزِلًا
وَبَوَّأَتْهُمْ مَنَزِلًا تَبْذُوءِيًا وَذَلِكَ إِذَا نَزَلَتْ بِهِمْ إِلَى سَنَدِ جَبَلٍ أَوْ قَبْلٍ
نَهْرٍ وَالتَّبْذُوءُ أَنْ يُعْلِمَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى الْمَكَانِ إِذَا أَعْجَبَهُ لِيَنْزِلَهُ وَقِيلَ
تَبْذُوءَ أَهْ أَصْلَحَهُ وَهَيَّأَهُ وَقِيلَ تَبْذُوءَ أَفُلَانٌ مَنَزِلًا إِذَا نَظَرَ إِلَى أَهْلِهِ مَا
يُرَى وَأَشَدَّ هِ اسْتِوَاءً وَأَمَكَانِهِ لِمَبِيتِهِ فَاتَّخَذَهُ وَتَبْذُوءَ أَفُلَانٌ نَزَلَ وَأَقَامَ
وَالْمَعْنَيَانِ قَرِيبَانِ وَالْمَبَاءُ مَعْطِنُ الْقَوْمِ لِلَّيْلِ حَيْثُ تُنَاقِشُ فِي الْمَوَارِدِ وَفِي
الْحَدِيثِ قَالَ لَهُ رَجُلٌ أَصْلَحِي فِي مَبَاءِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ نَعَمْ أَيْ مَنَزِلِهَا الَّذِي
تَأْوِي إِلَيْهِ وَهُوَ الْمُتَبْذُوءُ أَيْ أَيْضًا وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ فِي الْمَدِينَةِ هَهُنَا
الْمُتَبْذُوءُ أَيْ وَأَبَاءَهُ مَنَزِلًا وَبَوَّأَهُ إِيَّاهُ وَبَوَّأَهُ لَهُ وَبَوَّأَهُ فِيهِ
بِمَعْنَى هَيَّأَهُ لَهُ وَأَنَزَلَهُ وَمَكَانَ لَهُ فِيهِ قَالَ [ص 39] .
وَبُذُوءٌ نَزَلَتْ فِي صَمِيمٍ مَعَشَرِهَا ... وَتَمَّ فِي قَوْمِهَا مُبْذُوءٌ وَهُوَ .
أَيْ نَزَلَتْ مِنَ الْكَرَمِ فِي صَمِيمٍ النَّسَبِ وَالْأَسْمِ الْبَيْئَةُ وَاسْتَبَاءَهُ أَيْ اتَّخَذَهُ
مَبَاءً وَتَبْذُوءٌ أَيْ مَنْزِلًا أَيْ نَزَلَتْهُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَالَّذِينَ تَبْذُوءُوا الدَّارَ
وَالْإِيمَانَ جَعَلَ الْإِيمَانَ مَحَلًّا لَهُمْ عَلَى الْمَثَلِ وَقَدْ يَكُونُ .
أَرَادَ وَتَبْذُوءٌ أَيْ مَكَانَ الْإِيمَانِ وَبَلَدَ الْإِيمَانِ فَحَذَفَ .
وَتَبْذُوءٌ أَيْ الْمَكَانَ حَلَّاهُ وَإِنَّهُ لَحَسَنُ الْبَيْئَةِ أَيْ هَيْئَةُ التَّبْذُوءِ وَالْبَيْئَةُ
وَالْبَاءُ وَالْمَبَاءُ الْمَنْزِلُ وَقِيلَ مَنَزَلَ الْقَوْمَ حَيْثُ يَتَبْذُوءُونَ أَوْ مِنْ قَبْلِ وَادٍ أَوْ
سَنَدِ جَبَلٍ وَفِي الصَّحاحِ الْمَبَاءُ مَنَزَلَ الْقَوْمِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ وَيُقَالُ كُلُّ مَنَزَلَ
يَنَزِلُهُ الْقَوْمُ قَالَ طَرَفَةُ طَيِّبُ الْبَاءِ سَهْلٌ وَلَهُمْ ... سُبُلٌ إِنْ شِئْتَ فِي
وَحْشٍ وَعَر (1) .

(1) قَوْلُهُ « طَيْبُ الْبَاءِ » كَذَا فِي النِّسْخِ وَشَرَحَ الْقَامُوسُ بِصِغَةِ جَمْعِ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ وَالَّذِي
فِي مَجْمُوعَةِ أَشْعَارِ يَطْنُ بِهَا الصَّحَّةُ طَيْبٌ بِالْأَفْرَادِ وَقَبْلَهُ .
وَلِيَ الْأَصْلُ الَّذِي فِي مِثْلِهِ ... يَصْلُحُ الْآبَرُ زَرْعَ الْمُؤْتَبَرِ) .
وَتَبْذُوءٌ أَيْ فُلَانٌ مَنَزِلًا أَيْ اتَّخَذَهُ وَبَوَّأَتْهُ مَنَزِلًا .

وَأَبَاتُ الْقَوْمِ مَنْزِلًا وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ D وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدَّبُوَنَّهُمْ مِنْ الْجَنَّةِ غُرَفًا يَقَالُ بَوَّاءُ أَتُهُ مَنْزِلًا وَأَتُوَيَّتُهُ مَنْزِلًا ثَوَاءً أَنْزَلَتْهُ وَبَوَّاءُ أَتُهُ مَنْزِلًا أَتِي جَعَلْتُهُ مَنْزِلًا فِي الْحَدِيثِ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلَا يُتَّبَعُ وَلَا يُتَّبَعُ أَهْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ وَتَكَرَّرَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي الْحَدِيثِ وَمَعْنَاهَا لَنُنْزِلُ مَنْزِلَهُ مِنَ النَّارِ يَقَالُ بَوَّاءُ أَهْ اللَّهُ مَنْزِلًا أَتِي أَسْكَنْهُ إِيَّاهُ وَيُسَمَّى كِنَاسُ الذُّوْرِ الْوَحْشِيَّ مَبَاةً وَمَبَاةُ الْإِبِلِ مَعَطْنَهَا وَأَبَاتُ الْإِبِلِ مَبَاةُ أَنْزَلَتْ بِعُضَاهَا إِلَى بَعْضِ الشَّاعِرِ .

حَلِيفَانِ بَيَّنَّاهُمَا مِيرَةً ... يُبَيِّنَانِ فِي عَطَنِ ضَيْقٍ .

وَأَبَاتُ الْإِبِلِ رَدَدَتْهَا إِلَى الْمَبَاةِ وَالْمَبَاةُ بَيْتُهَا فِي الْجِبَلِ وَفِي التَّهْذِيبِ وَهُوَ الْمُرَاحُ الَّذِي تَبَيَّنَتْ فِيهِ وَالْمَبَاةُ مِنَ الرَّحِمِ حَيْثُ تَبَوَّأَ الْوَلَدُ قَالَ الْأَعْلَمُ .

وَلَعَمْرُؤُ مَحْبِلِكِ الْهَجْرَيْنِ عَلَى ... رَحِبِ الْمَبَاةِ مُنْذَرِ الْجِرْمِ .

وَبَاءَتْ بِرَبِيئَةٍ سُوءٍ عَلَى مِثَالِ بَرِيئَةٍ أَيْ بِحَالِ سُوءٍ وَانْهَ لِحَسَنِ الْبَرِيئَةِ وَعَمَّ بَعْضُهُمْ بِهِ جَمِيعَ الْحَالِ وَأَبَاءَ عَلَيْهِ مَالَهُ أَرَادَهُ تَقُولُ أَبَاتُ عَلَى فُلَانٍ مَالَهُ إِذَا ارْحَتَ عَلَيْهِ إِبْلَاهُ وَغَنَمَهُ وَأَبَاءَ مِنْهُ وَتَقُولُ الْعَرَبُ كَلَّامَنَاهُمْ فَأَجَابُونَا عَنْ بَوَّاءٍ وَاحِدٍ أَيْ جَوَابٍ وَاحِدٍ وَفِي أَرْضِ كَذَا فَلَاحُ تَبْيِئُ فِي فَلَاحٍ أَيْ تَذْهَبُ الْفَرَّاءُ بَاءَ بوزن باعٍ إِذَا تَكَبَّرَ كَأَنَّهُ مَقْلُوبٌ مَن بَأَى كَمَا قَالُوا أَرَى وَرَأَى (2) .

(2) مَقْتَضَاهُ أَنَّنِي أَرَى مَقْلُوبٌ مَن رَأَى كَمَا أَنَّ بَاءَ مَقْلُوبٌ مَن بَأَى وَلَا تَنْطِيرُ بَيْنَ الْجَانِبَيْنِ كَمَا لَا يَخْفَى فَضْلًا عَنْ أَنِّي لَيْسَ مِنَ الْمَقْلُوبِ وَأَنَّ أَوْهَمَ لَفْظُهُ ذَلِكَ وَالصَّوَابُ « كَمَا قَالُوا رَاءَ مِنْ رَأَى » (إِبْرَاهِيمُ الْيَازْجِي) .

وَسَنَذَكِرُهُ فِي بَابِهِ وَفِي حَاشِيَةِ بَعْضِ نَسَخِ الصَّحَاحِ وَأَبَاتُ أَدْرِيْمَهَا جَعَلَتْهُ فِي الدِّبَاغِ